|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 8للوثيقة 58(Add.21)-A |
|  | 16 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| جمهورية إندونيسيا |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر |
|  |
| البنـد (H)7 من جدول الأعمال |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، وفي خيارات أخرى، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، (2002 لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rer.WRC-07)** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعّال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض؛

(H)7 المسألة H - استخدام محطة فضائية لوضع تخصيصات ترددات في الخدمة في مواقع مدارية مختلفة خلال فترة قصيرة من الوقت

مقدمة

ترى إندونيسيا أن هناك أسباباً مشروعة لحاجة إحدى الإدارات أو أحد المشغلين إلى نقل مركبة فضائية **من موقع مداري إلى موقع مداري جديد. وعلاوة على ذلك، طُبقت الآلية الواردة في الرقم** 6.13 من لوائح الراديو حتى الآن بدون أي صعوبة. ولذلك لا يلزم معالجة هذه المسألة.

ونتيجة لذلك، تؤيد إندونيسيا الأسلوب H2 الوارد في تقرير الاجتماع التحضيري إلى المؤتمر الذي يقترح عدم إدخال أي تغير على لوائح الراديو.

المقترح

NOC INS/58A21A8/1

المـادة 11

التبليغ عن تخصيصات التردد وتسجيلها1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 7*مكرراً* (WRC−12)

الأسباب: نُفذ الحكم الحالي الوارد في لوائح الراديو حتى الآن بدون أي صعوبة. لا تغيير.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_